**جامعة محمد لمين دباغين- سطيف2-**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية**

**قسم الحقوق**

**دعائم بيداغوجية للأعمال الموجهة**

**الأستاذ: رمضاني فريد**

**المقياس: قانون الإجراءات الجزائية**

**نوع الوثيقة: أعمال موجهة**

**الفئة المستهدفة من الطلبة: ليسانس**

**المستوى: السنة الثانية حقوق**

**الأفواج: 12- 13**

**تعليمة:**

* على كل طالب إنجاز بطاقية فنية حول كل موضوع من المواضيع التي لم تدرس fiche td
* على كل طالب إنجاز العمل الشخصي المكلف به وهو تلخيص كتاب.
* ترسل الأعمال على البريد الإلكتروني **ramdanifarid2017@gmail.com**
* إرفاق كل طالب عمله مع كامل معلوماته، الاسم واللقب والفوج، ومجموعته.
* أية أسئلة أو استفسارات بخصوص محاور المقياس المعتمدة أو غيرها من

الاستفسارات المتعلّقة بالمادة بشكل عام يُرجى إرسالها على الإيمايل.

* كما كنّا ننصحُ دائماً في الحصص التطبيقية، نرجو من جميع الطلبة الاجتهاد أكثر من أجل التحصيل العلمي في كل المقاييس، من أجل ضمان تكوينٍ جيّد بحول الله، بالتوفيق للجميع.

بعد التطرق في الحصة السابقة إلى إلقاء نظرة عامة عن قانون الإجراءات الجزائية، والذي تحدثنا من خلاله عن تعريف هذا القانون واهم خصائصه، ثم فرقنا بين النظام الاتهامي والنظام التفتيشي التنقيبي وأيهما اخذ به المشرع الجزائري مدعمين ذلك بأمثلة كثيرة من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، ثم تطرقنا في الحصة الثانية الى المحور الأول المتعلق بالدعوى العمومية، فقمنا بتعريف الدعوى العمومية، ومن له صلاحية تحريك ومباشرة الدعوى العمومية، لنعرج على أطراف الدعوى العمومية وهي النيابة العامة والمتهم، أما في الحصة الثالثة فقد تناولنا طرق تحريك الدعوى العمومية والقيود الواردة على تحريكها، ثم تطرقنا في الحصة الرابعة إلى أسباب انقضاء الدعوى العمومية.

وسوف نعيد تذكير الطلبة بقائمة المواضيع المقررة في هذا السداسي الثاني من هذه السنة الدراسية، حيث سبق لنا تقسيم هذه المواضيع إلى ثمانية مواضيع على الترتيب التالي:

**الموضوع الأول: أطراف الدعوى العمومية ( النيابة العامة- المتهم )**

1. النيابة العامة: ( المواد 29-37 من ق.ا.ج) تناولنا فيه تعريف النيابة العامة، تشكيلة النيابة العامة، اختصاص النيابة العامة بنوعيه الإقليمي، والنوعي.
2. المتهم: تناولنا فيه تعريف المتهم، شروط توجيه الاتهام، حقوق المتهم.

**الموضوع الثاني: تحريك وانقضاء الدعوى العمومية والقيود المفروضة على تحريكها**

1. **تحريك الدعوى العمومية عن طريق**:

**أولا: إلى جهة التحقيق**، الطلب الافتتاحي للتحقيق مادة (67 من ق.ا ج)، الادعاء المدني مادة (72 من ق.ج).

**ثانيا: إلى جهة الحكم**، استدعاء مباشر مادة (333من ق.ا.ج)، ادعاء مباشر مادة ( 337 مكرر من ق.ا.ج) ، مثول فوري مادة ( 339 مكرر من ق.ا.ج)، أمر جزائي مادة 380 مكرر7 من ق.ا.ج)

1. **أسباب انقضاء الدعوى العمومية وبدائلها**

أسباب انقضاء الدعوى العمومية نصت عليها المواد من 6 ال9 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري يرجى من الطلبة مراجعة هذه المواد.

**أولا: الأسباب العامة**، وفاة المتهم، التقادم، العفو الشامل، إلغاء قانون العقوبات، الحكم البات أو النهائي.

**ثانيا: الأسباب الخاصة**، تنفيذ اتفاق الوساطة، سحب الشكوى، المصالحة.

**ثالثا: بدائل الدعوى العمومية**، التعريف بالوساطة الجزائية وإجراءاتها، شروط الوساطة الجزائية اثار الوساطة الجزائية. ( مواد الوساطة الجزائية، مادة 37 مكرر- 37 مكرر9 )

1. **القيود الواردة على تحريك الدعوى العمومية**

هناك بعض القيود الواردة عل حرية النيابة العامة في تحريك الدعوى العمومية في بعض أنواع الجرائم على الرغم من وصول خبر وقوعها إلى النيابة العامة إلا أنه لا يجوز تحريك الدعوى العمومية فيها، حيث  وضع القانون ثلاث قيود على تحريكها وهي الشكوى والإذن والطلب.

**أولا: الشكوى**، الجرائم التي يشترط فيها القانون تقديم شكوى هي:

1. جريمة الزنا وفقا لما تنص عليه المادة 339 من ق.ع.
2. جريمة خطف القاصرة عن أهلها إذا تزوجها خاطفها المادة 326 من ق,ع.
3. جريمة السرقة بين الأقارب و الأصهار لغاية الدرجة الرابعة وفقا لنص المادة 369 من ق ع.
4. جريمة ترك أو هجر الأسرة لمدة تزيد على شهرين، المادة 330 الفقرة الأخيرة ق.ع.
5. جريمة النصب و خيانة الأمانة و إخفاء الأشياء المسروقة التي تقع بين الأقارب و الأصهار من الدرجة الرابعة: المواد 373, 377, 389 من ق.ع.
6. جنحة عدم تسليم المحضون.
7. جنحة الجروح الغير عمدية
8. الجنح المرتكبة من الجزائريين في الخارج.

**ثانيا: الطلب**

يقدم من طرف هيئة عمومية إلى النيابة العامة بهدف تحريك الدعوى العمومية ،و لقد وضع الطلب لحماية المصلحة العامة،ولقد نصت المواد من 161 إلى 164 ق.ع على الجرائم التي يشترط فيها القانون الطلب لتحريك الدعوى العمومية.

**ثالثا: الإذن**

وقد تضمنت المادة **110** من الدستور ضرورة **تقديم طلب أو إذن اعتبارا لصفة الفاعل ،**على انه لا تستطيع النيابة العامة تحريك الدعوى العمومية ضد شخص متمتع بالحصانة النيابية إلا بعد الحصول على إذن من المجلس الشعبي الوطني، بالنسبة للنواب ومن مجلس الأمة أو بتنازل صريح منهم، وفي حالة تلبس عضو برلماني بجناية أو جنحة، فانه تطبق عليه أحكام المادة **111** من الدستور وهي توقيفه بعد إخطار المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعلى الفور.

**ملاحظة هذه المواضيع الثلاثة السابقة قد تمت دراستها في حصص الأعمال الموجهة، وبقي ما يلي:**

**الموضوع الثالث: الدعوى المدنية التبعية نصت عليها المواد ( 2- 8-5مكرر- 10- 10مكرر من ق.ا.ج)**

**أولا: أطراف الدعوى المدنية التبعية** ( المدعي المدني، المدعى عليه مدنيا)

**ثانيا: مباشرة الدعوى المدنية التبعية** ( إجراءات مباشرة الدعوى المدنية التبعية أمام القضاء الجزائي والقضاء المدني)

**ثالثا: أسباب انقضاء الدعوى المدنية** ( الأسباب العادية- الأسباب الغير عادية )

**رابعا : انقضاء الدعوى المدنية التبعية**.( الأسباب العادية، الأسباب الغير عادية)

**الموضوع الرابع: التحقيق الأولي ( الجهاز المكلف بالتحقيق الأولي ) ( المواد 11 الى 26 من ق.ا.ج)**

أولا: هيكلة الشرطة القضائية ( ضباط الشرطة القضائية)

ثانيا: الاختصاص الإقليمي للشرطة القضائية

**الموضوع الخامس**: **التحقيق الأولي ( إجراءات البحث والتحري في التحقيق الأولي)( المواد 41- 65 مكرر28 من ق.ا.ج)**

أولا: التحريات الأولية العادية وفي الحالات الخاصة( الجرائم الخطيرة وتحقيقات التلبس)

ثانيا: إجراءات التحفظ على الأشخاص والحجز تحت النظر.

**الموضوع السادس: التحقيق الابتدائي ( قاضي التحقيق كدرجة أولى للتحقيق الابتدائي) ( المواد 66 الى 175من ق.ا.ج)**

أولا: التعريف بقاضي التحقيق والأوامر التي يصدرها

ثانيا: إجراءات التحقيق القضائي أمام قاضي التحقيق

**الموضوع السابع: التحقيق الابتدائي ( غرفة الاتهام كدرجة ثانية في التحقيق) ( المواد 176 إلى 211 من قانون الإجراءات الجزائية)**

أولا: تعريف غرفة الاتهام وتشكيلتها

ثانيا: إجراءات التحقيق أمام غرفة الاتهام واختصاصات رئيسها

ثالثا: قرارات غرفة الاتهام

**الموضوع الثامن: التحقيق النهائي( المحاكمة) (المواد من 212 الى 441 من ق.ا.ج)**

**أولا: إجراءات المحاكمة ( المرافعات الجزائية )**

1. إجراءات المحاكمة أمام محكمة الجنايات الابتدائية و الاستئنافية
2. إجراءات المحاكمة أمام قضاء الأحداث، قانون حماية الطفل 15/12

**ثانيا: الأحكام الجزائية ( المواد 407 الى 693 من ق.ا.ج)**

1. أنواع الأحكام الجزائية
2. طرق الطعن في الأحكام الجزائية، طرق الطعن العادية، طرق الطعن غير عادية ( 495- 531)
3. تنفيذ الأحكام الجزائية، (المواد 592- 693 من ق.ا.ج.)

**بعض المراجع المقترحة:**

1. أحسن بوسقيعة، التحقيق القضائي، درا الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 1999
2. خلفي عبد الرحمان، محاضرات في قانون الإجراءات الجزائية، القيت على طلبة السنة الثانية حقوق، كلية الحقوق، جامعة بجاية، 2017.
3. محاضرات الأستاذ روابح فريد، قانون الإجراءات الجزائية، محاضرات القيت على طلبة السنة الثانية حقوق، كلية الحقوق، جامعة سطيف 2 ، 2019/2020.
4. طاهري حسين، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجزائية ، دار الخلدونية، طبعة 3، الجزائر 2005.

**أسئلة مقترحة في هذا السداسي الثاني:**

1. هل العفو الشامل هو العفو الرئاسي ؟
2. في حالة عدم المصالحة و الوساطة هل تنقضي الدعوى العمومية؟
3. في حال سحب شكوى غير مقيدة للنيابة هل تنقضي الدعوى ؟
4. هل تنقضي الدعوى العمومية في جرائم الإرهاب و الفساد؟
5. في حالة توقيف برلماني في حالة سكر هل يمكن للنيابة توقيفه ؟ أو يطلق سراحه إلا غاية حصولها على الإذن؟
6. في حالة مدير بنك قام باختلاس أموال عمومية هل تحرك الدعوى أم لا ؟
7. في حالة شخص يقوم بتوريد الخبز إلى ثكنة عسكرية و تبين أن الخبز فاسد هل يمكن للنيابة تحريك الدعوى؟
8. بين أهم ما جاء به تعديل قانون الإجراءات الجزائية 19/10 المؤرخ في 11ديسمبر 2019.
9. ما الفرق بين الضبط القضائي والضبط الإداري.
10. هناك جرائم لا تتقادم اذكرها مع السند القانوني.
11. ما العلة التي توخاها المشرع الجزائري من تعليق رفع الدعوى العمومية على الشكوى؟
12. ما هي إجراءات رفع الدعوى المدنية أمام القضاء الجزائي؟
13. هل يمكن أن يباشر ضابط الشرطة القضائية اختصاصه خارج دائرته؟
14. ما هي الحالات التي تنقضي فيها الدعوى العمومية؟
15. هليجوز للنيابة العامة تحريك الدعوى العمومية مهما كان نوع الجريمة**؟.**

قضية: صدر حكم نهائي في الدعوى الخاصة بجنحة عدم تسديد نفقة، وقامت الزوجة بصفح عن

المتهم الزوج، وحكمت المحكمة بانقضاء الدعوى العمومية.

سؤال: على ماذا بنت المحكمة حكمها، وهل هذا الحكم صحيح ؟.

يرجي من الطلبة الإجابة على هذه الأسئلة لتعزيز معارفهم في المادة.

**بالتوفيق لجميع طلبتنا الأعزاء**

سبق لنا تقسيم موضوعات السداسي الثاني إلى ثمانية مواضيع، المواضيع الأربعة الأولى جاءت تكملة لمقرر السداسي الأول تناولنا فيها الإدارة اللامركزية في الجزائر، أما المواضيع الباقية خاصة بالسداسي الثاني المتعلق بالنشاط الإداري وفي ما يلي سوف نعرض هذه المواضيع كاملة.